



التاريخ : 2020/01/19

إشارتنا م/3419/م/693/2020

السادة/ بورصة عمان المحترمين


### دعوة اجتماع الهيئة العامة غير العادي

استناداً لإحكام المواد (172) و (175) من قانون الشركات الاردني رقم (22) لسنة 1997 ، يسر مجلس الإدارة دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادي الذي ستعقده الشركة في مكاتبها الكائنة في جبل عمان - مبنى عمان سنتر - شارع الملكة مصباح (المرضات سابقاً) في تمام الساعة الثانية عشر من بعد ظهر يوم الخميس الموافق 2020/02/13 وذلك للتصويت علي ما يلي

1. إطفاء 322741 دينار ثلاثمائة واثنان وعشرون ألف وسبعمائة وواحد وأربعون دينار من خسائر الشركة المتراكمة كما في 2019/12/31 من المبالغ المتجمعة في حساب الاحتياطي الإجباري على أن يعاد بناء الاحتياطي الإجباري وفقاً لأحكام قانون الشركات الأردني. ليصبح رصيد الخسائر المتراكمة بعد الإطفاء أعلاه كما في 2019/12/31 مبلغ 1440000 مليون وأربعمائة وأربعون ألف دينار .
2. تخفيض رأس مال الشركة بمبلغ 3060000 ثلاثة ملايين وستون ألف دينار ليصبح 1440000 مليون وأربعمائة وأربعون ألف دينار بدلاً من 4500000 أربعة ملايين وخمسمائة ألف دينار وذلك عن طريق

أ- إغلاق الخسائر المتراكمة للشركة والتي بلغ رصيدها كما في 2019/12/31 وبعد الموافقة على البند 1 أعلاه 1440000 مليون وأربعمائة وأربعون ألف دينار في حساب رأس المال . ليصبح رصيد الخسائر المتراكمة صفر


ب - تخفيض رأس المال بقيمة 1620000 مليون وستمائة وعشرون ألف دينار وذلك كونه فائض عن حاجة الشركة وإعادته على المساهمين لكل مساهم حسب مساهمته في رأس مال الشركة .



هاتف : +962 6 632166 فاكس : +962 6 620740 ص.ب. 815442 عمان 11180 الاردن

Tel.: 4632166 Fax: 4620740 P.O.Box: 815442 Amman 11180 - Jordan

# الشركة الأردنية للإستثمارات المتخصصة (م.ع.م) Specialized Investment Jordanian Co. P.L.C



في حال الموافقة على البند 2 أعلاه تعديل المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (5) من النظام الأساسي للشركة ليصبح رأس مال الشركة (1440000) مليون وأربعمائة وأربعون ألف دينار لتصبح المادة المشار إليها أعلاه بعد التعديل على النحو التالي:-

يتألف رأس مال الشركة المصرح به من (1440000) مليون وأربعمائة وأربعون ألف دينار مقسمة إلى (1440000) مليون وأربعمائة وأربعون ألف سهم قيمة كل سهم دينار أردني.

3. تعديل المادة رقم (39 / 1) من النظام الأساسي للشركة والتي تنص على .  
" يشترط في أهلية عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكا لعشرة آلاف سهم على الأقل "

لتصبح  
" يشترط في أهلية عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكا ألفان وخمسمائة سهم على الأقل.

4. تفويض مجلس الإدارة بتنفيذ قرارات الهيئة العامة أعلاه لدى الجهات الرسمية وذات العلاقة حسب الأصول .

واقبلوا فائق الاحترام ،،،

رئيس مجلس الإدارة  
فاضل علي فهيد السرحان

